



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعميم رقم (22/2026)
إلى كافة المصارف العاملة في فلسطين
التاريخ: الخميس، 19 شباط، 2026

الموضوع: الحوالات المالية السريعة

حرصاً من سلطة النقد على الحفاظ على حقوق العملاء وسلامة تنفيذ الحوالات المالية السريعة، وبهدف الحد من المخاطر وتجنب المواطنين الوقوع ضحية أساليب الاحتيال وخسارة أموالهم. تؤكد سلطة النقد على ضرورة ما يلي:

1. متابعة إعادة الحوالات المالية السريعة العالقة على أنظمة الحوالات السريعة لصالح الشخص طالب إصدار الحوالة؛ وذلك في حال عدم تمكن المُستفيد من استلام الحوالة خلال الفترة الزمنية المحددة للتسليم بموجب شروط تقديم الخدمة واتفاقية التعاقد الموقعة بين المصرف وشركة الحوالات السريعة، على أن يتم توثيق ذلك.
2. وضع الآليات والتدابير التي تكفل متابعة ومعالجة الحوالات السريعة العالقة غير المصروفة على مستوى البنك/ الوكيل الرئيسي والوكلاء الفرعيين.
3. الاستعلام عن أطراف الحوالات على قوائم العقوبات والقوائم الاحترازية قبل تنفيذها على أنظمة الحوالات السريعة وفق الأصول.

مجموعة الرقابة

سلطة النقد الفلسطينية